

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وخطب المغيرة بن شعبه امرأة هو أولى الناس بها فأمر رجلا فزوجه .  
وقال عبد الرحمن بن عوف لأم حكيم بنت قارظ أتجعلين أمرك إلي ؟ قالت نعم فقال قد تزوجتك .

وقال عطاء ليشهد أني قد نكحتك أو ليأمر رجلا من عشيرتها .  
وقال سهل قالت امرأة للنبي A أهب لك نفسي فقال رجل أن لم يكن بها حاجة فزوجنيها .  
[ ر 4833 ] .

[ ش ( هو أولى . . ) أي هو وليها فوكل أمرها إلى غيره ليزوجه إياها . ( ليشهد ) إذا  
أراد وليها أن يتزوجها فليشهد على ذلك أو ليوكل الولي الأبعد بتزويجها منه ]